

البداية والنهاية

الكبير قائلا حدثنا الحسن بن اسحاق التستري ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا محمد بن الحسن الاسدي ثنا ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله ﷺ من الطائف نزل بالجعرانة فقسم بها الغنائم ثم اعتمر منها وذلك لليلتين بقيتا من شوال فإنه غريب جدا وفي إسناده نظر والله أعلم وقال البخاري ثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا اسماعيل ثنا ابن جريج أخبرني عطاء بن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره أن يعلى كان يقول ليتني أرى رسول الله ﷺ حين ينزل عليه قال فبينما رسول الله ﷺ بالجعرانة وعليه ثوب قد أطل به معه فيه ناس من أصحابه إذ جاءه أعرابي عليه جبة متضح بطيب قال فأشار عمر بن الخطاب الى يعلى بيده أن تعال فجاء يعلى فادخل رأسه فاذا النبي ﷺ فالتمس أنفا العمرة عن يسألني الذي أين فقال عنه سرى ثم ساعة كذلك يغط الوجه محمر A الرجل فأتى به قال أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات وأما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك ورواه مسلم من حديث ابن جريج وأخرجاه من وجه آخر عن عطاء كلاهما عن صفوان بن يعلى بن أمية به وقال الامام احمد ثنا أبو اسامة أنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت دخل رسول الله ﷺ عام الفتح من كداء من أعلى مكة ودخل في العمرة من كدى وقال أبو داود ثنا موسى أبو سلمة ثنا حماد عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجعرانة فرملوا بالبيت ثلاثا ومشوا أربعا وجعلوا أردبتهم تحت آباطهم ثم قذفوها على عواتقهم اليسرى تفرد به أبو داود ورواه أيضا وابن ماجه من حديث ابن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن عباس مختصرا وقال الامام احمد ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج حدثني الحسن بن مسلم عن طاوس أن ابن عباس أخبره أن معاوية أخبره قال قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص أو قال رأيته يقصر عنه بمشقص عند المروة وقد أخرجاه في الصحيحين من حديث ابن جريج به ورواه مسلم أيضا من حديث سفيان بن عيينة عن هشام ابن حجير عن طاوس عن ابن عباس عن معاوية به ورواه أبو داود والنسائي أيضا من حديث عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه به وقال عبد الله بن الامام أحمد حدثني عمرو بن محمد الناقد ثنا ابو أحمد الزبيري ثنا سفيان بن جعفر بن محمد عن أبيه عن ابن عباس عن معاوية قال قصرت عن رأس رسول الله ﷺ عند المروة والمقصود أن هذا إنما يتوجه أن يكون في عمرة الجعرانة وذلك أن عمرة الحديبية لم يدخل إلى مكة فيها بل صد عنها كما تقدم بيانه وأما عمرة القضاء فلم يكن أبو سفيان أسلم ولم يبق بمكة من أهلها أحد حين دخل رسول الله ﷺ بل خرجوا منها وتغيّبوا عنها مدة مقامه عليه السلام بها تلك الثلاثة الأيام وعمرته التي كانت مع

حجته لم يتحلل منها بالاتفاق فتعين أن هذا التقصير الذي تعاطاه معاوية بن ابي سفيان

A □ ا رسول رأس من هما B